

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٠١٠ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرار:

ماده ١ - يُرفض طلب السيد / إبراهيم محمد أحمد جادو (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/١٢/٢٧

وزير الداخلية

أحمد جمال الدين